

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٤٧٩ لسنة ١٩٨٣

بتحديد الوزير المختص فى تطبيق أحكام قانون المحميات الطبيعية

رئيس الجمهورية :

• بعد الاطلاع على الدستور .

• وعلى القانون رقم ١٠٢ لسنة ١٩٨٣ فى شأن المحميات الطبيعية .

قرر :

المادة الأولى

يعتبر رئيس مجلس الوزراء الوزير المختص فى تطبيق أحكام

القانون رقم ١٠٢ لسنة ١٩٨٣ فى شأن المحميات الطبيعية .

المادة الثانية

• على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار .

صدر برئاسة الجمهورية فى ١٢ صفر سنة ١٤٠٤ (١٧ صفر

سنة ١٤٠٤ أول ديسمبر سنة ١٩٨٣) .

حسنى مبارك